

سياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر

مقدمة

تهدف هذه السياسة إلى توضيح المبادئ والإجراءات المنظمة لعملية إعادة توجيه التبرعات إلى مشاريع أخرى، سواء بناءً على رغبة المتبرع أو وفقاً للضوابط والإجراءات المعتمدة لدى الجمعية، بما يحقق مصلحة العمل الخيري ويحفظ حقوق المتبرعين.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة المتعلقة بعمليات توجيه التبرعات بين مشاريع الجمعية، كما توضح مسؤوليات كل من العاملين في جمع التبرعات والمتبرعين، والأحكام المرتبطة باستخدام الأموال والتصرف بها وفق الأنظمة والتعليمات المعمول بها.

أحكام عامة

تُقدّم التبرعات للجمعية بصورة طوعية، وتلتزم الجمعية ببذل العناية اللازمة لضمان وصول التبرعات إلى مستحقيها وتحقيق الأهداف التي خصصت من أجلها، بما يتوافق مع رغبة المتبرع وأحكام الأنظمة ذات العلاقة.

أولاً: توجيه التبرع بناءً على رغبة المتبرع

تخضع عملية توجيه التبرع بين مشاريع الجمعية للضوابط الشرعية والأنظمة المعمول بها في المملكة العربية السعودية، وذلك وفقاً لما يلي:

1. يحق للمتبرع طلب تحويل تبرعه من مشروع إلى مشروع آخر من مشاريع الجمعية خلال (24) ساعة من تاريخ استلام التبرع.
2. يجب على المتبرع تقديم طلب خطي أو إلكتروني لإدارة الجمعية يتضمن قيمة التبرع واسم المشروع الحالي واسم المشروع المراد تحويل التبرع إليه.
3. يتم تنفيذ عملية التحويل بالطريقة المناسبة وفق ما تراه الجمعية، خلال مدة لا تتجاوز ثلاثين يوماً من تاريخ استكمال البيانات المطلوبة، مع خصم أي رسوم أو مصروفات مصرفية ترتبت على عملية التبرع أو عملية التحويل إن وجدت.

ثانياً: توجيه التبرع وفقاً لسياسة الجمعية

تلتزم الجمعية بصرف التبرعات وفق رغبة المتبرعين، ولا يجوز تحويل التبرع إلى مشروع آخر إلا في الحالات الاستثنائية والضرورية، ووفق الضوابط التالية:

1. تعذر استكمال المشروع المتبرع له، أو انتهاء المشروع بشكل نهائي، أو انتهاء الموسم المرتبط به وعدم وجود نية لإعادة تنفيذه مستقبلاً.
2. الحصول على موافقة المتبرع قبل تحويل مبلغ التبرع إلى مشروع آخر، وفي حال عدم موافقته يتم إعادة مبلغ التبرع وفق السياسات والإجراءات المعتمدة لدى الجمعية.
3. في حال تعذر التواصل مع المتبرع أو الوصول إليه، يتم الحصول على موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي قبل إعادة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر.

المسؤولية

تتحمل الإدارة التنفيذية والجهات المختصة بالجمعية مسؤولية تطبيق هذه السياسة ومتابعة الالتزام بأحكامها، وضمان تنفيذ عمليات تحويل التبرعات وفق الأنظمة والتعليمات والضوابط المعتمدة.

الاعتماد

اطلع مجلس الإدارة على سياسة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر، واعتمد العمل بموجبها وفق محضر مجلس الإدارة رقم (13) بتاريخ 1 / 4 / 2026م.

